هذا هو الموضع الثاني من المواضع التي يصير بها صلاة المسافر اربعا اذا نوى المسافر الاقامة في الصلاة فقضاها في الحضر في حالة الاقامة ركعتين وان فاتته صلاة في الحضر فقضاها في السفر اربعا لان القضاء
اتمها سواء نوى الاقامة في اولها او في آخرها قبل الخروج وسواء كان منفردا او مقتديا او مسبوقا كذا في الكتب لان الاداء والمعتبر في ذلك آخر الوقت لانه المعتبر في السببية عند عدم الاداء وقيدنا بقولنا
فان كان لاحقا كما لو دخل في الصلاة مع الامام اذا سبق الحدث وذهب ليتوضأ فنوى الاقامة ان نوى بعد فراغ … في حال الاقامة كما ذكره القدوري في مختصره لانه قد يكون في الحضر وهو مسافر وذكر مثل رجل
الامام لم يتم قال الجندي لو ان مسافرا صلى مع الامام ركعة وقد سبقه الامام بركعة فلما قام ليقضي نوى … صلى الظهر ثم سافر في الوقت ثم دخل وقت العصر وهو مسافر فصلى العصر ركعتين ثم رجع الى وطنه
الاقامة فعليه ان يصلي اربعا لانه فيما يقضي كالمنفرد والمنفرد اذا نوى الاقامة اتم وبوصول السفينة الى … لحاجة فدخل وطنه ثم غربت الشمس ثم تبين انه صلاهما على غير وضوء فانه يقضي الظهر ركعتين والعصر
مصره وهو في الصلاة وهذا هو الموضع الثالث من المواضع التي يصير بها صلاة المسافر اربعا يعني اذا … اربعا لانه اداهما والعاصي والمطيع في سفره في الرخصة سواء وقال الشافعي سفر المعصية لا يفيد الرخصة
الصلاة في سفينة في سفر فانحدرت به ودخلت به مصره فانه يتم الصلاة ولو دخل مصرا لحاجة … كما … قطع الطريق او البغي او حجت المرأة بغير محرم او العبد اذا ابق وعندنا يترخص هؤلاء
على نية الخروج بعد قضاء حاجته غدا او بعد غد فالمراد بالخروج اي بنية الخروج غدا بان يقول غدا اخرج او بعد غد … برخصة المسافر من القصر والفطر وجواز الصلاة المكتوبة على الراحلة اذا خافوا وانتهاء مدة المسح
اخرج ولم ينو ان يقيم فيه خمسة عشر يوما لا يصير مقيما وان مضت عليه سنون لان ابن عمر رضي الله عنه اقام … وجواز اكل الميتة عند الضرورة ولم يذكر المؤلف رحمه الله تعالى حكم السنن في السفر قال في الفتاوى
باذربيجان ستة اشهر وكان يقصر وعن انس انه اقام بنيسابور سنة يقصر وفي المحيط لو وصل الحاج الى … لا قصر فيها وتكلموا في الافضل هل هو تركها او فعلها قال بعضهم تركها افضل اخذا برخصة الله تعالى وقال
وعلم ان القافلة انما يخرج بعد خمسة عشر يوما وعزم ان لا يخرج الا معهم لا يقصر لانه كناوي الاقامة … بعضهم الفعل افضل وقال بعضهم ان كانت القافلة سائرة فالترك افضل لئلا يضر بنفسه وبرفقته و
ان صاحب حبش نزل منزلا ونوى الاقامة ولم يخرج اصحابه الا بعد ايام فان صلاتهم فيها … وان كانت نازلة فالفعل افضل وهذا توفيق بين الاقاويل وهو الاولى والله اعلم فصل في صلاة
مطلب في صلاة الجمعة
ويتمون صلاتهم بعد علموا او روي انهم يعيد … واجب القصر والذي قاله المصنف الصحيح والمراد من … الجمعة وجه المناسبة بينها وبين صلاة المسافر من حيث ان كلا منهما يقصر بواسطة فالاول بواسطة
الذين ارادهم … اذا كانت من انفسهم فالعبرة لنيتهم وكذلك هذا الحكم في الخروج الى السفر يعني ان … السفر وهذا بواسطة الخطبة الا ان الاول شامل في كل ذوات الاربع وهذا في الظهر خاصة والخاص
الجند اذا نوى السفر فان اصحابه يصير … وان لم يعلموا بسفره والعرب والاكراد والاتراك … بعد العام وجودا لان التخصيص لا يكون الا بعد التعميم والجمعة مشتقة من الاجتماع كالفرقة من الافتراق
الذين يسكنون المفاوز التي ليس بمحل الاقامة في بيوت الشعر متعلق بيسكنون فهم مقيمون اي … اضيف اليها اليوم والصلاة ثم كثر الاستعمال حتى حذف منها المضاف فقيل صلاة الجمعة ولم يقولوا
اقامتهم لان الاقامة اصل لهم فلا تبطل بالانتقال من مرعى الى مرعى لان موضع اقامتهم المفاوز عادة … صلاة يوم الجمعة جمع وجمعات الا صلى في وجوبها اي الدليل على فرضيتها وهي فريضة محكمة
وقيد بقوله في بيوت الشعر احترازا من اهل المفاوز الذين لا يسكنون فيها ببيوت الشعر فانه لا يبقى … لا يسع تركها ويكفر جاحدها ثبت فرضيتها بالكتاب والسنة واما الكتاب فقوله تعالى يا ايها الذين
اقامتهم لان نية الاقامة في المفازة غير معتبرة لانها ليست بمحل الاقامة واما اذا ارتحلوا من موضع … آمنوا اذا نودي للصلاة النداء الاذان من يوم الجمعة بيان لان اذا وتفسير له فاسعوا فامضوا
اقامتهم في الصيف وقصدوا موضعا آخر للاقامة في الشتاء وبين الموضعين مدة السفر … قال النخعي والمعنى والذهاب واحد وليس المراد به السرعة في المشي الى ذكر الله اي الخطبة عند
ثلاثة ايام فانهم يقصرون … وما في الطريق يقصرون الصلاة ومن فاتته صلاة في السفر … الجمهور وبه استدل ابو حنيفة رضي الله عنه على ان الخطيب اذا اقتصر على الحمد لله جاز وذروا البيع المراد

فقضاه

Copyright © King Saud University